العدد السابع/ ذو الحجة ١٤٣٠هـ - كانون أول ٢٠٠٩م

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿فَسْئَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾

الأفتاء

الأفتاء الأفتاء الأفتاء الأفتاء الأفتاء الأفتاء الأفتاء الأفتاء الأفتاء

هيئة التحرير

رئيس التحرير
سماحة المفتي العام
الدكتور نوح علي سلمان

مدير التحرير
مفتي العاصمة
الدكتور محمد الخلايلة

المحررون
الدكتور أحمد الحسنات
الشيخ جميل أبو سارة
الشيخ زهير ريالات

الطباعة
محمد أمين غالية

الأفتاء

للمراسلات :
عمان - شارع الأردن - ضاحية الأمير حسن
ص.ب: ٩٢٢٦٠٧ جبل الحسين ١١١٩٢
www.aliftaa.jo
E-mail: iftaa@iftaa.jo

هاتف : ٥٦٦٠٤٥٩

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

(مَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ خَيراً يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ)

(متفق عليه)

الأفتاء الأفتاء الأفتاء الأفتاء الأفتاء الأفتاء الأفتاء الأفتاء

فهرس المحتويات

الافتتاحية / لماذا نَذبحُ الأضاحي في الحج ؟!	سماحة المفتي العام/ الدكتور نوح علي سلمان	٣
لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ	مفتي محافظة معان /فضيلة الشيخ لؤي الصميعات	٨
أحكام الأضحية في الفقه الإسلامي	مفتي محافظة العاصمة/فضيلة الدكتور محمد الخلايلة	١٣
رياض الحكمة	إعداد الباحث/ المحسن علي العماوي	١٨
فتاوى منتقاة في أحكام الحج	سماحة المفتي العام/ الدكتور نوح علي سلمان	٢٠
الحج .. أحكام وحِكَم	فضيلة المفتي/الشيخ حسان أبو عرقوب	٢٧
تأملات في موسم الحج	الباحث زهير ريالات	٣٠
ما يُسَنُّ فعله في العيد	الباحث علي العلاونة	٣٢

الإفتتاحية

لماذا نَذبحُ الأضاحي في الحج؟!

سماحة المفتي العام / الدكتور نوح علي سلمان

ملايين المواشي والدواجن تذبح كل يوم من أجل الإنسان، أما الأضاحي فهي تعبير عن محبة الله، ولنبدأ القصة من أولها:

يتفق المؤمنون على أن محبة الله أسمى الفضائل؛ ذلك لأن المحبة في ذاتها هي: الفارق المحسوس بين الأحياء والجمادات، فإن الحيوانات تحب صغارها على الأقل، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "... ترفع الفرس حافرها عن ولدها خشية أن تصيبه" رواه البخاري.

وبما أن المحبة فضيلة فقد تنافس فيها النبلاء؛ ذلك لأنها ليست نوعاً واحداً، بل أنواع تتفاوت جلالتها بتفاوت من تعلقت به؛ فليس حب الطفل لكُرَتِه، كحب الوالد لأسرته، وأين حب الخلق كلهم من حب خالقهم تبارك وتعالى؟!

إن مقدار المحبة يسمو بمقدار المحبوب؛ لأنها تشير إلى نوع من التآلف معه. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "الأرواح جنود مجندة، فما تعارف منها ائتلف ..." متفق عليه. وكما أن المعادن الثمينة تقدر بحسب خصائصها وندرتها ونقائها وقربها من الكمال النوعي؛ فكذلك المحبة يتفاوت قدرها بحسب كمال من تعلقت به، ومعلوم أن الكمال المطلق إنما هو لله تعالى فقط.

هذه المفاهيم نشير إليها لنبين سبب اتفاق الحكماء المؤمنين على أن أرقى أنواع المحبة محبة الله؛ لأنها تدل على صفات راقية في المحب، اختارها الله له ليجعله بها محباً له، تبارك وتعالى، هؤلاء المحبون لهم الاحترام والتقدير والتعظيم عند المؤمنين.

ومن هنا استغل بعض الناس هذا الشعور الإيماني فادعى محبه الله وتظاهر بها لكسب الاحترام الشعبي، ومناصرة الجماهير وأتباعهم، مع أن المحب الصادق يكتم سره، ويخفي أمره، وحسبه علم من أحبه جل جلاله.

وبالمقابل فإن الله تعالى يحب أن يُظْهر أحبابه الصادقين ليكونوا قدوة لغيرهم، فيسلكوا طريقهم، وليحذر الناس أذاهم فلا ينزل عليهم سخط الله، فقد قال تعالى في الحديث القدسي: "من عادى لي ولياً فقد آذنته بالحرب" متفق عليه، ولا أحد يقدر على محاربة الله تعالى، ومن

أجل أن يُظهر الله المحبين الصادقين، ويكشف الأدعياء الكاذبين، يعرضهم للامتحان، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ فَتَنَّا ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ ۖ فَلَيَعْلَمَنَّ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ صَدَقُوا۟ وَلَيَعْلَمَنَّ ٱلْكَـٰذِبِينَ﴾ العنكبوت/٣.

هذه سنة الله في خلقه: جعل بين يدي المكانة الرفيعة عنده وعند أوليائه امتحاناً عسيراً، ولا يحيط العقل البشري بما للمحبين الصادقين من منزلة عند الله، فالمحبة شعور لا يحاط به، والمحبوب جل جلاله قال عن نفسه: ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِهِۦ عِلْمًا﴾ طه/١١٠.

بعد هذه المقدمة نقول: لقد كان إبراهيم عليه السلام يحب الله تعالى، ولذا آمن به، وخالف مجتمعه الذي كان يعبد الطواغيت، ويظلم الناس، وحاول إبراهيم أن ينبه الناس إلى خطئهم، ويهديهم إلى عبادة الله، فكسر الأصنام، ليثبت أنها لا تضر ولا تنفع، ولا تحمي نفسها فكيف تحمي غيرها؟! وتعرض بسبب ذلك إلى محنة عظيمة؛ إذ أُوقِدَتْ له نارٌ هائلة وقُذف فيها فحماه الله، وجعل النار عليه برداً وسلاماً، فخرج منها، وهاجر إلى الأرض المقدسة، وفي رحلته وقع في محنة أخرى؛ إذ أراد ظالمٌ أن يأخذ منه زوجته، فسلمها الله وسلمه بمعجزة أخرى باهرة، وخرج مرة أخرى من ديار الظالمين.

كانت هذه المعجزات تعبيراً عن محبة الله تعالى لإبراهيم عليه السلام، وأراد الله تعالى أن يُظهر للناس أن إبراهيم أيضاً يحب الله حباً لا يعادله حبٌّ فامتحنه امتحاناً صعباً: رزقه ولداً بعد أن تقدمت به السنّ، ولم يكن له ولد غيره، ففرح بذلك الولد فرحاً شديداً، فأمره الله تعالى ليختبره أن يحمل ولده -الطفل الوحيد- وأمه الغريبة إلى وادٍ غير ذي زرع، وأن يضعهما هناك، بداية لقصة جديدة، لا تعلمها الأم المؤمنة، فضلاً عن طفلها الرضيع.

وامتثل إبراهيم أمرَ الله، وسلَّمت زوجته لقدر الله، ونادته وهو يتركها راجعاً: آلله الذي أَمَرَكَ بهذا؟! قال: نَعَمْ . قَالَتْ: إذًا لا يُضَيِّعُنا (رواه البخاري). وكان إبراهيم عليه السلام يتردد عليهما، ويرى إسماعيل يكبر، ويزداد إشراقاً ويملأ نفس أمه وأبيه بهجةً، لقد أصبح يمشي، فجاء الأمر الإلهي إلى الأب المحب لله، المؤثر لطاعته، بأن يذبح ولده اليافع، فلم يتردد، بل بادر إلى تنفيذ أمر الله، كاشف ولده بالأمر فقال: ﴿يَـٰٓأَبَتِ ٱفْعَلْ مَا تُؤْمَرُ﴾ الصافات/ ١٠٢، وعرفت الأم، فلم تعترض وآثرت رضوان الله على كل شيء، وحاول الشيطان أن يخذِّلهم؛ فوسوس للأم فرجمته بالحصا، ووسوس للابن فحصبه، ووسوس للأب فرماه بالحصباء، لقد باء الشيطان بالفشل، وأخذت السكينُ موضعها من عنق إسماعيل، وما بقي إلا أن تقطع ودجيه، لكن حكمة الله تأبى أن تقع النكبة بأسرة تؤثر حكم الله على كل شيء.

أبت السكين أن تقطع، لقد حال الله بينها وبين ذلك، كما حال من قبل بين إبراهيم والنار، وجاء الأمر الرباني أن يكفّ إبراهيم عما هَمّ به، وجاء جبريل يحمل كبشاً من الجنَّة مضى عليه آلاف السنين هناك، لم يتغير شبابه، بل ازداد نضارة؛ لأن هذا حال أهل الجنة لا

يشيخون ولا يهرمون، إنه الكبش الذي تقرب به إلى الله هابيلُ بن آدم فقبله الله منه؛ لأنه كان مؤمناً مخلصاً، ولم يقبل من أخيه الفاسق الظالم، وعلى ذلك قتل قابيلُ هابيلَ، وحلّت عليه اللعنة وعلى أمثاله إلى يوم القيامة، يحمل من أوزار القتلة بغير حق؛ لأنه أول من سنَّ هذه الجريمة.

انتهت الأزمة بمعجزة ظهر فيها بجلاء أن إبراهيم يحب الله حباً لا يعدله حبّ، فقد أطاعه وأعرض عن هوى نفسه، ولذا سمي: (خليل الله).

وكان ولا يزال مبدأ في الحياة؛ أن التضحية علامة الحب الصادق.. من أحب ربه يضحي بكل ما يخالف أمر الله، ويتنازل عن رغباته ليرضي الله، إنها بديهة لا تحتاج إلى برهان، وقد التقطها الشاعر المسلم فقال: "إن المحب لمن يحبُّ مطيع".

نعم، إن المحبة تفجر في الإنسان طاقات كامنة لم يكن يعلم بها صاحبها من قبل، لكن رحمة الله لا تكلف الإنسان ما لا يطيق، فقد قال الله تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ البقرة/٢٨٦، وما كلُّ الناس مثل إبراهيم، ليتحمل التضحية بولده، لهذا كلّف الله الناس بتضحية من نوع آخر؛ إنها ذبح المواشي في عيد الأضحى. وبها يتحقق ما يلي:

١. تخليد تضحية إبراهيم عليه السلام وأسرته.

٢. تقديم المال بلا عوض دنيوي ليرضى الله: يعني تضحية من نوع يسير، يظهر فيها أن الله أحبُّ إلى صاحب المال من المال.

٣. الشكر لله إذ فدى إسماعيل ليكون من ذرية محمد صلى الله عليه وعلى آله وسلم الذي أرسله الله رحمة لكل المخلوقات وقال عنه: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا رَحْمَةً﴾ الأنبياء/١٠٧، فكم ستكون خسارة العالم كبيرة لو ذُبح إسماعيل ولم يظهر للوجود محمد صلى الله عليه وسلم؟!

٤. الشكر لله تعالى -مرة أخرى- إذ جعل علامة حبنا له ذبح كبش، وليس ذبح ولد، وإلا لوقعنا في حرج شديد، نحن نحب الله بكل تأكيد، أما أن نذبح أبناءنا لنبرهن على محبتنا له؟! فهذا شاق علينا جداً.

٥. في الحج يجتمع الآلاف في مكان واحد، وهؤلاء يحتاجون إلى طعام، وإلى إكرام، فهم ضيوف الله، فمن قدم لهم الطعام، فقد عبّر عن محبته لله، ومحبته للحُجَّاج.

٦. إن آلاف، بل ملايين الشياه والبقر والإبل والدجاج تذبح كل يوم وعلى مدار السنة على سبيل التجارة، لتكون غذاءً للناس، لكن المعاني السامية الروحانية التي ذكرناها لا تتوفر إلا فيما يذبح في الحج ويذبح في عيد الأضحى في كل أرجاء العالم الإسلامي، والمسلمون يذبحون ليعبروا عن محبتهم لله وشكرهم له.

إن الجانب الاقتصادي غير مهمل في هذه الأضاحي؛ فمربو المواشي، والتجار، والجزارون، وعمال المسالخ، يعتبرون هذه المناسبة موسماً طيباً لهم، وسوقاً رابحة يكسبون منها الكثير، وينتعش فيها الاقتصاد، لكن الذين بذلوا المال في شرائها يعبرون عن محبتهم لله؛ لأنهم لا يأخذون مقابلها شيئاً من الدنيا.

إذن هي ليست مجرد مواشي تذبح، بل هي قرابين يُعبرَّ بها عن معاني سامية أهمها محبة الله تعالى، ومن أجل ذلك لا تقبل فيها أي شاة، بل لا بد أن تكون جيدة مما تحب النفوس، قال الله تعالى: ﴿لَن تَنَالُواْ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُواْ مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ آل عمران/٩٢.

لهذا يجب أن تتوفر في المواشي التي تذبح في الحج وفي عيد الأضحى المواصفات التالية:

١. أن تكون من الإبل أو البقر أو الغنم بكل أنواعها، وهذه هي الأنواع التي جرت عادة الناس بتربيتها؛ لذا يسهل الحصول عليها، والدين الإسلامي مبني على اليسر.

٢. لا بد من توفر سنٍّ معينة في هذه المواشي؛ ففي الإبل لا يقبل أقل من خمس سنين، وفي البقر لا يقبل أقل من سنتين، وفي الغنم لا يقبل أقل من سنة؛ لأن هذا سنُّ الكمال في هذه المواشي، ومن جهة أخرى لو سمح بذبح الصغار لكانت خسارة حقيقية في الثروة الحيوانية.

٣. لا تقبل في هذه الهدايا المريضة، ولا العرجاء، ولا العمياء؛ أي كل ما فيه نقص في الشكل أو المعنى؛ لأنها هدية وليس من اللياقة أن تكون الهدية ناقصة.

٤. يجب أن تذبح هذه الأضاحي خلال أيام عيد الأضحى وهي أربعة أيام؛ يوم العيد وثلاثة أيام بعده؛ لأنها هدية بمناسبة عيد الأضحى فإذا مضت أيام العيد كانت صدقة عامة ولا تسمى أضحية.

٥. بعض الذبائح لها علاقة بالحج أو العمرة، كما لو كانت تكريماً للحجاج أو المعتمرين، وتسمى هدياً، أو كانت بدل نقص في أعمال الحج أو العمرة، أو كانت بدل مخالفة إحدى تعليمات الحج أو العمرة، هذا النوع من الذبائح يجب أن يكون في داخل حدود الحرم؛ أي داخل دائرة محيطة بمكة المكرمة، وغالب ما يذبح يكون في الحج، وعلى سبيل الإكرام للحجاج، ويذبح في منى في الأيام التي يقيم فيها الحجاج هناك، وقد كانت هذه الذبائح تتناسب مع حاجة الحجاج في تلك الأيام.

وفي هذا الزمن كثرت الذبائح، ولم يعد الحجاج يعتمدون عليها في غذائهم أيام الحج، فالكثير منهم يقيم في فنادق فاخرة، تقدم لهم الوجبات المناسبة، ولهذا تدخلت الجهات الخيرية الرسمية فأنشأت مشروعاً تتوفر فيه الأمور التالية:

١. لا داعي لأن يبحث الحاج بنفسه ليشتري شاة يذبحها، بل هناك مؤسسات اقتصادية تُدفع لها قيمة الشاة، فتشتري الأغنام بحسب العدد المطلوب.

٢. يُوجد خبراء يفحصون الأغنام للتأكد من مطابقتها للمواصفات المطلوبة شرعاً.

٣. توجد مسالخ فيها جزارون محترفون يذبحون الشياه بالنيابة عن أصحابها الذين دفعوا ثمنها.

٤. توجد وسائل حديثة لحفظ اللحوم مبردة لتوزع داخل الحرم، وما زاد ينقل إلى خارج الحرم، بل خارج المملكة العربية السعودية، ليوزع على الفقراء في البلاد الإسلامية بالتعاون مع جهات خيرية تحدد هؤلاء الفقراء سلفاً، وهكذا تأتيهم في عيد الأضحى هدايا اللحوم من إخوانهم الذين تشرفوا بالحج، وزاروا بيت الله الحرام، فهي هدية حلّت عليها بركات الديار المقدسة، وليست مجرد لحوم، بل لحوم تذكر بالأخوة الإسلامية، وبركات الديار المقدسة، وتضحية إبراهيم عليه السلام، ولنا أن نتصور عدد المستفيدين من هذه الذبائح وهم:

١. الحجاج الذين كمل حجهم بالتبرع لإخوانهم بهذه الهدايا.

٢. الفقراء الذين تصل إليهم الهدايا دون أي تكلفة مادية.

٣. مربو الأغنام الذين يجدون لها سوقاً جيدة في هذه المناسبة.

٤. التجار الذين يحضرون هذه المواشي من كل أنحاء العالم.

٥. آلاف الخبراء والعمال الذين يعتبرون هذه المناسبة فرصة طيبة للكسب.

وهكذا تطور مشروع سيدنا إبراهيم من ذبح ولده تعبيراً عن محبته لله، إلى عمل خيري يجتمع فيه المحبون لله ليعبروا عن حبهم له وشكرهم إياه بالتبرع بلحوم المواشي لإخوانهم المحتاجين في كل أنحاء العالم.

ومهما بذل فيه من مال وجهد فهو أقل مما لو ذبح إبراهيم ولده إسماعيل عليهما السلام؛ لأن دم الإنسان عزيز عند الله، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "الإنسان بنيان الله، لعن الله من هدم بنيانه". ولذا قال أحد الحكماء المسلمين: "الإنسان أعز ما لدينا".

فسلام الله على سيدنا محمد الذي علمنا هذه المعاني السامية وعلى كل إخوانه من الأنبياء والمرسلين الذين علموا البشر أن سعادتهم في حبهم لله وطاعته.

لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ

مفتي محافظة معان / فضيلة الشيخ لؤي الصميعات

من نعمة الله تعالى على عبده أن جعله يتقلب وينتقل من عبادة إلى أخرى، ومن طاعة إلى طاعة، وما إن ينتهي موسم من مواسم الطاعات إلا ويدخل في موسم آخر يختلف عن سابقه في أفعاله ومناسكه، وذلك لأن الله تعالى يريد أن يُذهب عن عبده السآمة والكآبة والملل، وليبقى على اتصال دائم بربه وخالقه سبحانه.

فما إن انتهى المسلم من موسم رمضان، ومدرسة الجهاد (جهاد النفس) فيه حتى دخل في موسم آخر جديد هو موسم الحج، والحج المبرور على وجه الخصوص.

لقد أمر الله تعالى نبيه إبراهيم عليه السلام برفع قواعد البيت (لبناء بيت الله)، ثم أمره أن ينادي بالناس ويدعوهم إلى حجه وزيارته، فقال إبراهيم عليه السلام: يا رب، إلى أين سيصل دعائي؟! فقال له: عليك الأذان وعلينا التبليغ، فقام إبراهيم عليه السلام وقال: يا أيها الناس، إن ربكم قد اتخذ بيتاً فحجوه، إن الله قد أمركم بحج هذا البيت ليثيبكم الجنة ويجيركم به من النار فحجوا.

وروي عن أبي الطفيل قال: قال لي ابن عباس: أتدرى ما كان أصل التلبية؟ قلت: لا. قال: لما أمر إبراهيم عليه السلام أن يؤذن في الناس بالحج خفضت الجبال رؤوسها، ورفعت له القرى، فنادى في الناس بالحج، فأجابه كل شيء: لبيك اللهم لبيك (ابن حجر العسقلاني: فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج٣، ص٤٨٧، وقال: إسناده قوي).

وها نحن نرى الحاج يأتي من أقصى بقاع الأرض وهو يهتف قائلاً: "لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك، إن الحمد والنعمة لك والملك، لا شريك لك". وما حصل هذا إلا لأن كل حاج يتوجه إلى البيت الحرام قد وصلته الدعوة وسمع الأذان من صميم قلبه.

فرض الله علينا الحج، وجعله ركناً من أركان ديننا، وأمرنا بأدائه عند حصول الاستطاعة؛ إذ لا يكلف الله نفساً إلا وسعها، ونعت تاركه مع استطاعته إياه بالكفر، وذلك تشنيعاً لفعلته قال سبحانه: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ۚ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ آل عمران/٩٧، وحذر صلى الله عليه وسلم من تركه فقال: (من لم تحبسه حاجة ظاهرة أو مرض حابس أو سلطان جائر ولم يحج؛ فليمت إن شاء يهودياً وإن شاء نصرانياً) شعب الإيمان للبيهقي.

ما هو الحج الذي فرضه الله علينا وأراده منا؟!

الحج ظاهره: الانتقال من الوطن إلى مكة المكرمة عن طريق الجسد، وباطنه: الفرار من الدنيا إلى الملكوت الأعلى عن طريق الروح. وصدق القائل:

يا خادم الجسم كم تشقى بخدمته أتطلب الربح مما فيه خسران
انهض إلى الروح واستكمل فضائلها فأنت بالروح قبل الجسم إنسان

فانهض أيها المسلم إلى طاعة ربك، وأدّ ما افترض عليك من حجه عسى أن تفوز برحمته ورضوانه سبحانه.

في كل عام تشد جموع المسلمين من جميع أنحاء العالم رحالها إلى بيت الله الحرام في موسم عظيم الهداية الربانية والتجليات الإلهية.

هذه الجموع من المسلمين، فيهم الرجال والنساء والصغار والكبار والفقراء والأغنياء والمرضى والأصحاء، لغاتهم وألوانهم وجنسياتهم شتى ولكنهم أمة واحدة؛ ربهم واحد (الله) ودينهم واحد (الإسلام) وكتابهم واحد (القرآن) ونبيهم واحد (محمد) وقبلتهم واحدة (الكعبة).

لماذا فرض الله علينا الحج وأراده لنا؟!

ما أجلَّ الحكمة التي من أجلها فرض الله الحج على عباده المؤمنين! ففيه يشهد المسلمون منافع الدين والدنيا على حدٍّ سواء. قال ابن عباس في قوله تعالى: ﴿لِّيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ﴾ الحج/٢٨. قال: منافع الدنيا والآخرة؛ أما منافع الآخرة فرضوان الله، وأما منافع الدنيا فما يصيبون من منافع البُدْن والربح والتجارات. وكذا قال مجاهد وغير واحد: إنها منافع الدنيا والآخرة (ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، ج٥، ص٤١٤).

أما منافع الدين، فمنها:

١. أن الله تعالى جعله من أفضل الأعمال، كما بينه لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عندما سئل: أي الأعمال أفضل؟ فقال: (إيمان بالله ورسوله). قيل: ثم ماذا؟ قال: (الجهاد في سبيل الله). قيل: ثم ماذا؟ قال: (حج مبرور) متفق عليه.

٢. أن الله تعالى جعله جهاداً في حق بعض الناس كالرجال الضعفاء والنساء، فعن الحسين ابن علي أن رجلاً جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: إني جبان وإني ضعيف. فقال: (هلم إلى جهاد لا شوكة فيه: الحج) رواه الطبراني في "الكبير" و"الأوسط". وعن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: يا رسول الله ترى الجهاد أفضل العمل أفلا نجاهد؟ فقال: (لكن أفضل الجهاد حج مبرور) رواه البخاري.

٣. أن الله تعالى جعله ماحقاً للذنوب، ومن الأحاديث الدالة على ذلك: عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من حج فلم يرفث ولم يفسق رجع كيوم ولدته أمه) رواه البخاري. وعن عمرو بن العاص قال: ... فلما جعل الله الإسلام في قلبي أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت: ابسط يمينك فلأبايعك. فبسط يمينه، قال: فقبضت يدي، قال: (مالك يا عمرو؟!) قلت: أردت أن أشترط. قال: (تشترط بماذا؟!) قلت: أن يُغفر لي. قال: (أما علمت أن الإسلام يهدم ما كان قبله، وأن الهجرة تهدم ما كان قبلها، وأن الحج يهدم ما كان قبله؟) رواه مسلم. وعن ابن مسعود قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (تابعوا بين

الحج والعمرة؛ فإنهما ينفيان الفقر والذنوب كما ينفي الكير خبث الحديد والذهب والفضة، وليس للحجة المبرورة ثواب دون الجنة) رواه أحمد.

٤. أن الله تعالى جعله مستوجباً لدخول الجنة، فعن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (الحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة) متفق عليه.

وأما منافع الدنيا، فمنها:

١. منافع روحية: حيث يزداد إيمان الحاج عند أدائه لمناسك الحج، ورؤيته الكعبة المشرفة، وزيارة قبر الرسول صلى الله عليه وسلم، والأدعية والأذكار وقراءة القرآن كل هذا يقوي الروح، ويزكي النفس، ويطهر القلب فـ(الحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة).

٢. منافع اجتماعية: تتجلى في تعميق الصلات الاجتماعية بين المسلمين القائمة على المودة والتعاون والتراحم والتي تمثل وحدة المسلمين، فيعطينا صورة المجتمع الواحد بلباسه الواحد، واجتماع الجميع لا تكبر ولا تجبر والكل عبيد الله يساعد بعضهم بعضاً ولا يؤذي أحدهم الآخر ولا رفث ولا فسوق ولا جدال فيه، لذا قال تعالى: ﴿ٱلْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَٰتٌ ۚ فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ ٱلْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِى ٱلْحَجِّ ۗ وَمَا تَفْعَلُوا۟ مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمْهُ ٱللَّهُ ۗ وَتَزَوَّدُوا۟ فَإِنَّ خَيْرَ ٱلزَّادِ ٱلتَّقْوَىٰ ۚ وَٱتَّقُونِ يَٰٓأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ﴾ البقرة/١٩٧، كذلك فإنَّ مبنى هذا الدين على الاجتماع والتآلف بين المسلمين، لذلك جعل الله تعالى معظم عباداته المشروعة سبيلاً للتلاقي فيما بينهم، وجعل لهم لقاء يتكرر كل يوم خمس مرات على مستوى الحي الواحد، وشرع لذلك صلاة الجماعة، وجعل لهم لقاء يتكرر كل أسبوع مرة على مستوى البلدة الواحدة، وشرع لذلك صلاة الجمعة، وجعل لهم لقاء يتكرر في كل عام مرة على مستوى البقاع الإسلامية كلها، وشرع لذلك الحج إلى بيته الحرام.

٣. منافع بدنية: فهو رحلة دينية ودنيوية؛ لأنَّ الدين والدنيا مرتبطان معاً، فالدنيا مزرعة الآخرة، وكما للروح نصيب فللبدن نصيب، فالجسم ينشط، وربما تطرد بعض الأمراض منه كالسمنة والتخمة والترهل. قال صلى الله عليه وسلم: (ماء زمزم لما شرب له) رواه أحمد وابن ماجه، لذا يسن بعد الطواف وصلاة ركعتين أن يشرب من زمزم وأن يدعو. كما أن هذه الرحلة تتطلب المشي والهرولة والوقوف والجلوس والرمي والطواف والسعي وهذا كله بدنياً له منافعه.

٤. منافع اقتصادية: بالبيع والشراء وسد حاجة الفقراء بالتجارة وتوزيع الأضاحي والصدقات والفدية، ومن أجل ذلك رفع الله الحرج في موسم الحج عن أولئك الذين يبتغون من فضل الله بالبيع والشراء فقال: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُوا۟ فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ﴾ البقرة/١٩٨؛ من أجل تحقيق دعوة إبراهيم عليه السلام: ﴿وَٱرْزُقْهُم مِّنَ ٱلثَّمَرَٰتِ لَعَلَّهُمْ يَشْكُرُونَ﴾ إبراهيم/٣٧.

٥. منافع علمية: فهو مؤتمر علمي يتعرف الحاج فيه على أحكام الحج الفقهية وغيرها من الأمور في العبادات والتاريخ والذكريات، فمثلاً عند البيت يتجلى في خاطره إبراهيم وإسماعيل وهما يبنيان البيت العتيق، وصورة المصطفى وهو يقبل الحجر ويحطم الأصنام، وعند الصفا

والمروة يتذكر هاجر وهي تسعى في طلب الماء لولدها، وعند الجمرات موقف إبراهيم وهو يعارض الشيطان ويخالف أوامره ويرميه بالحصباء وغيرها.

وبهذا يتبين لنا أن الحج عبادة عظيمة شرعها الله تعالى لحكمة جليلة، حيث يشهد المسلمون فيها منافع الدين والدنيا على حدٍّ سواء؛ ولذا سماهم الرسول الأعظم صلى الله عليه وسلم: (وفد الله) حيث قال: (الحجاج والعمار وفد الله؛ إن دعوه أجابهم، وإن استغفروه غفر لهم) رواه النسائي وابن ماجه وابن خزيمة وابن حبان.

فمرحباً بموسم الخيرات والبركات والنفحات الربانية الجديد، جئتَ والشوق يحدونا ويثير ذكراه الشجونا. وما أحسن ما قاله ابن القيم في بيان تلك الأشواق والذكريات العظيمة، قال رحمه الله في قصيدته الميمية:

أمَا وَالذي حَجَّ المُحبُّونَ بَيْتَهُ ... وَلبُّوا لهُ عندَ المَهَلِّ وَأحْرَمُوا
وقدْ كَشفُوا تلكَ الرُّؤوسَ تواضُعًا ... لعزَّة مَن تعْنو الوُجوهُ وتُسلمُ
يُهلُّونَ بالَبيداء لبيك ربَّنا ... لَكَ المُلكُ والحَمْدُ الذي أنتَ تَعْلَمُ
دعاهُمْ فلبَّوْهُ رضًا ومَحبَّةً ... فلمَّا دَعَوهُ كان أقربَ منهمُ
وَقدْ فارَقوا الأوطانَ والأهلَ رغبةً ... ولم يُثنهمْ لذَّاتُهُمْ والتَّنعُّمُ
يَسيرونَ من أقطارها وفجاجها ... رجالاً وَرُكْباناً ولله أسْلَمُوا
ولَمَّا رأتْ أبصارُهُم بيتَهُ الذي ... قُلوبُ الوَرَى شوقًا إليه تَضَرَّمُ
كأنهمُ لمْ يَنْصَبُوا قطُّ قبْلَهُ ... لأنَّ شَقاهُمْ قد ترحَّلَ عَنْهُمُو
فلله كمْ من عَبْرة مُهْرَاقة ... وأخرى على آثارها لا تَقَدَّم
وَقدْ شَرقَتْ عينُ المُحبِّ بدَمْعها ... فينظرُ من بين الدُّموع ويُسْجِمُ
إذا عَايَنَتْهُ العَيْنُ زالَ ظلامُها ... وزالَ عنَ القلبَ الكئيبَ التألُّمُ
ولا عجبٌ من ذا فحينَ أضافهُ ... إلى نفسه الرحمنُ فهو المعظَّمُ
كسَاهُ منَ الإجْلالَ أعظمَ حُلة ... عليها طِرازٌ بالمَلاحَة مُعْلَمُ
فمنْ أجل ذا كلُّ القلوب تُحبُّهُ ... وتَخْضَعُ إجْلالاً لهُ وتُعَظِّمُ
ورَاحُوا إلى التَّعْريف يَرْجُونَ رَحمةً ... ومغفرة ممَّن يجودُ ويُكرمُ
فلله ذاكَ الموقفُ الأعظمُ الذي ... كموقف يومَ العرْض بلْ ذاكَ أعظمُ
ويدْنُو به الجبّارُ جَلَّ جلالُهُ ... يُباهي بهمْ أمْلاكَه فهو أكرَمُ
يقولُ عبادي قدْ أتوني مَحبَّةً ... وَإنِّي بهمْ بَرٌّ أجُودُ وأرْحَمُ
فأشْهدُكُمْ أنِّي غَفَرْتُ ذنوبَهمْ ... وأعْطيْتُهُمْ ما أمَّلوهُ وأنْعمُ
فبُشراكُمُ يا أهلَ ذا المَوقف الذي ... به يَغفرُ الله الذنوبَ ويَرحَمُ
فكمْ من عتيق فيه كَمَّلَ عتقَهُ ... وآخرَ يَسْتسعَي وربُّكَ أرْحَمُ
ومَا رُئيَ الشيطانُ أغيظَ في الوَرَى ... وأحْقرَ منهُ عندها وهو ألأمُ
وَذاكَ لأمْر قد رآه فغاظهُ ... فأقبلَ يَحْثُو التُّرْبَ غَيْظاً وَيَلطمُ
وما عاينتْ عيناه من رحمةٍ أتتْ ... ومغفرةٍ من عند ذي العرْش تُقْسَمُ

بَنَى ما بَنى حتى إذا ظنَّ أنه ... تمكَّنَ من بُنيانه فهو مُحكَمُ
أتَى الله بُنيَاناً له من أساسه ... فخرَّ عليه ساقطاً يتهدَّمُ
وَكمْ قدْرُ ما يعلو البَناءُ ويَنْتَهي ... إذا كان يَبْنيه وذو العرش يهدمُ
وراحُوا إلى جَمْعٍ فباتُوا بمَشعَرِ الـ ... ـحَرَام وصَلَّوْا الفجْرَ ثمَّ تقدَّمُوا
إلى الجَمْرة الكُبرَى يُريدون رَمْيَها ... لوقتَ صلاة العيد ثمَّ تيَمَّمُوا
منازلَهمْ للنحْر يَبغونَ فضلَهُ ... وإحيَاءَ نُسْكٍ من أبيهمْ يُعَظَّمُ
فلوْ كان يُرضي الله نَحْرُ نفوسهمْ ... لدانُوا به طوْعًا وللأمر سلَّمُوا
كما بَذلُوا عندَ الجهاد نُحورَهُمْ ... لأعدائه حتَّى جرَى منهمُ الدَّمُ
ولكنَّهمْ دانُوا بوَضْع رؤوسهمْ ... وذلكَ ذلٌّ للعبيد ومَيْسَمُ
ولَمَّا تقضَّوْا ذلكَ التَّفَثَ الذي ... عليهمْ وأوْفَوا نذرَهُمْ ثمَّ تمَّمُوا
دعاهُم إلى البيت العتيق زيارةً ... فيَا مرحَبًا بالزائرين وأكرمُ
فلله ما أبْهَى زيارتَهُمْ لهُ ... وقدْ حُصِّلتْ تلكَ الجَوائزُ تُقْسَمُ
وللّه أفضالٌ هناكَ ونعْمَةٌ ... وبِرٌّ وإحْسَانٌ وجُودٌ ومَرْحَمُ
وعادُوا إلى تلكَ المنازلِ من منًى ... ونَالُوا مناهُمْ عندَها وتَنَعَّمُوا
أقامُوا بها يومًا ويومَيْنِ وثالثًا ... وأذِّنَ فيهمْ بالرحيلِ وأعْلِمُوا
وراحُوا إلى رمْيِ الجمارِ عَشيَّةً ... شعارُهُمُ التكْبيرُ والله معْهُمُو
فلو أبْصرَتْ عيناكَ موقفَهمْ بها ... وقدْ بسَطوا تلكَ الأكفَّ ليُرحَمُوا
ينادونَهُ يا ربِّ يا ربِّ إننا ... عبيدُكَ لا ندْعو سواكَ وتَعْلَمُ
وها نحنُ نرجو منكَ ما أنتَ أهلُهُ ... فأنتَ الذي تُعْطي الجزيلَ وتُنْعِمُ
ولَمَّا تقضَّوْا من منًى كلَّ حاجة ... وسالتْ بهمْ تلكَ البطاحُ تقدَّمُوا
إلى الكعبة البيتَ الحرام عشيةً ... وطافُوا بها سبْعًا وصَلَّوْا وسَلَّمُوا
ولَمَّا دَنا التَوْديعُ منهمْ وأيْقنُوا ... بأنَّ التدَاني حبْلُهُ مُتَصَرِّمُ
ولمْ يبقَ إلا وقفةٌ لمُوَدِّعٍ ... فلله أجفانٌ هناكَ تُسَجَّمُ
ولله أكبادٌ هنالكَ أودعَ الـ ... ـغَرامُ بها فالنارُ فيها تَضرَّمُ
ولله أنفاسٌ يكادُ بحَرِّها ... يذوبُ المُحبُّ المُسْتهَامُ المُتيَّمُ
فلمْ ترَ إلا باهتًا مُتَحَيِّرًا ... وآخرَ يُبْدي شجوَهُ يَترَنَّمُ
رَحلتُ وأشْواقي إليكمْ مُقيمَةٌ ... ونارُ الأسَى مِنِّي تَشُبُّ وتَضْرِمُ
أوَدِّعُكُمْ والشوقُ يُثني أعِنَّتي ... وقلبيَ أمْسَى في حماكُمْ مُخيَّمُ
هنالكَ لا تَثْريبَ يومًا عَلَى امرئٍ ... إذا ما بَدا منهُ الذي كانَ يَكْتُمُ
فيَا سائقينَ العيسَ بالله ربِّكمْ ... قفوا لي على تلكَ الرُّبوعِ وسَلِّمُوا
وقولوا مُحِبٌّ قادهُ الشوقُ نحوكُمْ ... قضَى نَحبَهُ فيكُمْ تَعيشُوا وَتسْلمُوا
قضَى اللهُ ربُّ العرشِ فيمَا قضَى به ... بأنَّ الهوَى يُعمي القلوبَ ويُبْكِمُ
وحُبُّكُمُ أصْلُ الهَوَى ومدارُهُ ... عليهِ وفوزٌ للمُحِبِّ ومَغْنَمُ

أحكام الأضحية في الفقه الإسلامي

مفتي محافظة العاصمة / فضيلة الدكتور محمد الخلايلة

تعريف الأضحية لغة واصطلاحا:

الأضحية بضم الهمزة وكسرها وتشديد الياء وتخفيفها، وجمعها أضاح وأضاحي، ويقال: ضحية بفتح ضادها وكسره وجمعها ضحايا.

وهي ما يذبح من النعم تقرباً إلى الله تعالى من يوم العيد إلى آخر أيام التشريق.

وهي مشتقه من الضحوة، وسميت بأول زمان فعلها وهو الضحى (انظر: الشربيني، مغني المحتاج ٦/١٢٢).

مشروعيتها:

ثبتت مشروعية الأضحية بالقرآن والسنة وإجماع المسلمين:

أما القرآن فقوله تعالى: ﴿ وَٱلْبُدْنَ جَعَلْنَٰهَا لَكُم مِّن شَعَٰٓئِرِ ٱللَّهِ ﴾ الحج/٣٦. وقوله تعالى: ﴿ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَٱنْحَرْ ﴾ الكوثر/٢. وعلى أشهر الأقوال في تفسير الآية أن المراد بالصلاة: صلاة العيد. وبالنحر: الضحايا (انظر: الشربيني، مغني المحتاج ٦/١٢٢).

وقال ابن كثير في تفسيره: قال ابن عباس وعطاء ومجاهد وعكرمة والحسن: "يعني بذلك نحر البدن ونحوها. وكذا قال قتادة ومحمد بن كعب القرظي والضحاك والربيع وعطاء الخرساني والحكم وسعيد بن أبي خالد، وغير واحد من السلف (تفسير ابن كثير ٨/٥٠٣، وانظر: تفسير القرطبي ٢٠/١٩٤).

وأما السنة فقد روى البخاري ومسلم عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال: قال النَّبيُّ صلى الله عليه وسلم: (إنَّ أوَّلَ مَا نَبْدَأ به في يَوْمنا هَذا أنْ نُصَلِّيَ، ثُمَّ نَرْجِعَ فَنَنْحَرَ، مَنْ فَعَلَهُ فَقَدْ أَصَابَ سُنَّتَنَا، وَمَنْ ذَبَحَ قَبْلُ فَإنَمَّا هُوَ لَحْمٌ قَدَّمَهُ لأهْله، لَيْسَ مِنَ النُّسُكِ في شيءٍ).

وروى الشيخان عن أنس رضي الله عنه قال: ضَحَّى النَّبيُّ صلى الله عليه وسلم بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ أَقْرَنَيْنِ، ذَبَحَهُمَا بِيَدِه، وَسَمَّى وَكَبَّرَ وَوَضَعَ رِجْلَهُ عَلَى صِفَاحِهِمَا.

وأما الإجماع فقد أجمع المسلمون من لدن رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أيامنا هذه على مشروعية الأضحية ولم يخالف في ذلك أحد.

حكمة مشروعية الأضحية:

يجب على المسلم أن يعلم أنه بالأضحية يمتثل أمر الله تعالى، وأنه يؤدي عبادة تزيده من الله تعالى قرباً، وعن النار بعداً.

وللأضحية حِكَم جليلة ومعان سامية ومنها:

١. إحياء سنة إبراهيم عليه السلام: حيث امتثل أمر الله تعالى عندما أمره سبحانه بذبح ولده إسماعيل، ونجح إبراهيم عليه السلام في الامتحان، وعندما همَّ بذبح ولده، أنزل الله تعالى كبشاً فدى به إسماعيل وأمره بذبحه بدلاً عنه. قال تعالى: ﴿فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ ٱلسَّعۡيَ قَالَ يَٰبُنَيَّ إِنِّيٓ أَرَىٰ فِي ٱلۡمَنَامِ أَنِّيٓ أَذۡبَحُكَ فَٱنظُرۡ مَاذَا تَرَىٰۚ قَالَ يَٰٓأَبَتِ ٱفۡعَلۡ مَا تُؤۡمَرُۖ سَتَجِدُنِيٓ إِن شَآءَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴿١٠٢﴾ فَلَمَّآ أَسۡلَمَا وَتَلَّهُۥ لِلۡجَبِينِ ﴿١٠٣﴾ وَنَٰدَيۡنَٰهُ أَن يَٰٓإِبۡرَٰهِيمُ ﴿١٠٤﴾ قَدۡ صَدَّقۡتَ ٱلرُّءۡيَآۚ إِنَّا كَذَٰلِكَ نَجۡزِي ٱلۡمُحۡسِنِينَ ﴿١٠٥﴾ إِنَّ هَٰذَا لَهُوَ ٱلۡبَلَٰٓؤُاْ ٱلۡمُبِينُ ﴿١٠٦﴾ وَفَدَيۡنَٰهُ بِذِبۡحٍ عَظِيمٖ﴾ الصافات/١٠٢-١٠٧.

فذهبت الضحية سنة إلى يوم الدين، وها هم المسلمون يضحون بأموالهم ويتقربون بها إلى الله تعالى إحياء لهذه السنة العظيمة.

٢. التوسعة على الناس يوم العيد وأيام التشريق: فمن حكم الأضحية أن يوسع المسلم على أهل بيته وجيرانه وأقاربه والفقراء في هذه الأيام؛ ذلك أن المسلم يندب له أن يأكل من أضحيته ويتصدق منها على الفقراء ويهدي منها لجيرانه الأغنياء؛ وبذلك يعم الخير المجتمع جميعاً. وقد قال صلى الله عليه وسلم: (أَيَّامُ التَّشْرِيقِ أَيَّامُ أَكْلٍ وَشُرْبٍ) رواه مسلم.

وقال تعالى: ﴿وَٱلۡبُدۡنَ جَعَلۡنَٰهَا لَكُم مِّن شَعَٰٓئِرِ ٱللَّهِ﴾ الحج/٣٦، وهذا الخير يشمل خيري الدنيا والآخرة.

حكم الأضحية:

الأضحية سنة مؤكدة عن النبي صلى الله عليه وسلم على القادر، وإلى هذا ذهب جمهور العلماء؛ لقوله صلى الله عليه وسلم: (إِذَا دَخَلَتْ الْعَشْرُ وَأَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يُضَحِّيَ؛ فَلا يَمَسَّ مِنْ شَعَرِهِ وَبَشَرِهِ شَيْئًا) رواه مسلم.

وروى البيهقي وغيره بإسناد حسن أن أبا بكر وعمر رضي الله عنهما كانا لا يضحيان مخافة أن يرى الناس ذلك واجباً.

وذهب الإمام أبو حنيفة والإمام مالك في قول إلى أن الأضحية واجبة على المسلم الموسر المقيم في بلده، وعلى هذا القول من اجتمعت فيه الشروط ولم يضحِّ؛ فهو آثم.

واستدلوا بقوله تعالى: ﴿ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَٱنْحَرْ ﴾ الكوثر/٢. فكلمة: (وَٱنْحَرْ) فعل أمر، والأمر يدل على الوجوب، واستدلوا كذلك بقوله صلى الله عليه وسلم: (مَنْ كَانَ لَهُ سَعَةٌ وَلَمْ يُضَحِّ؛ فَلا يَقْرَبَنَّ مُصَلاّنا) رواه أحمد وابن ماجه وصححه الحاكم. والذي نميل إليه أن الأضحية سنة مؤكدة على المسلم القادر، والله تعالى أعلم.

ما يشرع الأضحية به:

لا تصح الأضحية إلا من الأنعام وهي الإبل والبقر والغنم. قال تعالى: ﴿ وَلِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنسَكًا لِّيَذْكُرُوا۟ ٱسْمَ ٱللَّهِ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُم مِّنۢ بَهِيمَةِ ٱلْأَنْعَٰمِ ﴾ الحج/٣٤. ولم يُنقل عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا عن أحد من أصحابه أنه ضحى بغير ذلك.

وأفضلها الإبل ثم البقر ثم الغنم، وتجزئ الأضحية من الإبل أو البقر عن سبعة؛ فقد روى مسلم عن جابر رضي الله عنه قال: نَحَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ الْحُدَيْبِيَةِ الْبَدَنَةَ عَنْ سَبْعَةٍ وَالْبَقَرَةَ عَنْ سَبْعَةٍ.

شروط الأضحية:

١. أن تتوافر الأسنان المطلوبة شرعاً، وهذا يختلف باختلاف نوع الأضحية:

أ. فيشترط في الإبل أن تتم خمس سنوات وتَطْعُنَ -بِضَمِّ الْعَيْنِ: أيْ تَشْرُع - في السادسة.

ب. ويشترط في البقر أن تتم سنتين وتطعن في الثالثة.

ج. ويشترط في المعز أن يتم سنتين ويطعن في الثالثة، والضأن أن يتم سنة ويطعن في الثانية. وقد أجاز بعض العلماء في المعز أن يتم سنة ويطعن في الثانية، وأجاز الحنفية وفي قول عند المالكية التضحية بالضأن إذا أتم ستة أشهر وكان سميناً عظيم اللحم.

٢. السلامة من العيوب: يشترط في الأضحية أن تكون خالية من كل عيب يسبب نقصاناً في اللحم؛ لما روى البراء بن عازب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (أربع لا تجزئ في الأضاحي: العوراء البين عورها، والمريضة البين مرضها، والعرجاء البين عرجها، والعجفاء التي لا تنقي) رواه أبو داود والترمذي وصححه.

وهذه العيوب هي:

١. العرج البين: فلا تجزئ الشاة العرجاء التي اشتد عرجها بحيث يمنعها من المشي والذهاب إلى الرعي وطلب الطعام مما يؤثر في نقصان لحمها. وأما العرج الخفيف الذي لا يمنعها من طلب الرعي فلا يؤثر في جواز الأضحية.

٢. العور البين: فلا تصح التضحية بالشاة أو البقرة أو البدنة التي فقدت إحدى عينيها بحيث

لا تبصر بها، وأما الإصابة الخفيفة في إحدى العينين التي لا تُفقدها الإبصار بها فلا تمنع من جواز التضحية.

٣. المرض البين: فالشاة المريضة مرضاً ظاهراً يمنعها من الأكل والحركة لا يجوز التضحية بها، ومن المرض البين الجرب الذي يفسد اللحم.

٤. العجفاء التي لا مخ في عظامها: فلا تجزئ التضحية بالعجفاء التي ذهب مخ عظامها من شدة الهزال والضعف. وضابط العجف غير المجزئ هو الذي يفسد اللحم بحيث تأباه نفوس المترفين في الرخاء والرخص.

هذه هي العيوب المذكورة في حديث النبي صلى الله عليه وسلم ويقاس عليها كل عيب يتسبب في الهزال وإنقاص اللحم.

فالشاة المجنونة لا تجزئ التضحية بها، وكذلك مقطوعة الأذن، وأما إن كانت الأذن مشقوقة أو مثقوبة فلا يضر ذلك وتجزئ التضحية بها.

وأما الجماء أو الجلحاء: وهي التي لا قرن لها فإنها تجزئ في الأضحية، وأما كسر القرن فلا يضر وإن دمي إلا إذا أدى إلى فساد اللحم.

وقت الأضحية:

يدخل وقت الأضحية إذا طلعت شمس يوم عيد الأضحى -وهو العاشر من ذي الحجة- وارتفاعها قدر رمح ثم مضي قدر ركعتين خفيفتين وخطبتين خفيفتين، ثم يستمر حتى غروب شمس آخر أيام التشريق وهي الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر من ذي الحجة. قال صلى الله عليه وسلم: (كُلُّ فِجَاجِ مِنًى مَنْحَرٌ، وَفِي كُلِّ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ ذَبْحٌ) رواه البيهقي وابن حبان. ويكره الذبح ليلاً.

وأفضل وقت لذبحها بعد الفراغ من صلاة العيد؛ لقوله صلى الله عليه وسلم: (إِنَّ أَوَّلَ مَا نَبْدَأُ بِهِ فِي يَوْمِنَا هَذَا أَنْ نُصَلِّيَ، ثُمَّ نَرْجِعَ فَنَنْحَرَ، مَنْ فَعَلَهُ فَقَدْ أَصَابَ سُنَّتَنَا، وَمَنْ ذَبَحَ قَبْلُ فَإِنَّمَا هُوَ لَحْمٌ قَدَّمَهُ لِأَهْلِهِ، لَيْسَ مِنَ النُّسُكِ فِي شَيْءٍ) متفق عليه.

الانتفاع بالأضحية:

الأضحية نوعان: الأضحية المنذورة وأضحية التطوع.

أولاً: الأضحية المنذورة:

الأضحية المنذورة واجبة؛ فلا يحل لصاحبها أن يأكل شيئاً من لحمها أو شحمها ولا لأحد من أهله الذين تجب عليه نفقتهم ولا الانتفاع بشيء من جلدها أو شعرها أو أي شي منها. فإن أكلوا شيئاً منها وجب عليهم التصدق بمثله أو بقيمته.

ثانياً: أضحية التطوع:

في أضحية التطوع يجوز للمضحي أن يأكل من لحمها ويتصدق على الفقراء ويهدي الأغنياء. والواجب أن يتصدق ولو بجزء يسير منها، والأفضل أن يأكل منها للبركة وخروجاً من خلاف من أوجبه.

ورأى بعض العلماء أن الأفضل أن يُقسِّمها أثلاثاً: يتصدق بثلثها على الفقراء، ويأكل أو يدخر ثلثها له ولأهل بيته، ويهدي ثلثها للأصحاب والجيران وإن كانوا أغنياء.

ويجوز للمضحي أن ينتفع بجلد الأضحية وشعرها ووبرها وصوفها، ويجوز أن يتصدق به، ولا يجوز له أن يبيعه أو يعطيه أجرة للجزار.

سنن وآداب تتعلق بالأضحية:

١. يُسَنُّ لمن أراد أن يُضَحِّي أن يمسك عن إزالة شيء من شعره أو أظافره إذا دخلت عشر ذي الحجة؛ لقوله صلى الله عليه وسلم: (إِذَا دَخَلَتْ الْعَشْرُ وَأَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يُضَحِّيَ؛ فَلا يَمَسَّ مِنْ شَعَرِهِ وَبَشَرِهِ شَيْئاً) رواه مسلم. ومن فعل شيئاً من ذلك فلا إثم عليه.

٢. يُسَنُّ للمضحي أن يذبح الأضحية بنفسه، فإن تعذر ذلك فليشهد ذبحها؛ لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم لفاطمة رضي الله عنها: (قومي فاشهدي أضحيتك؛ فإنه يُغفر لك بأول قطرة من دمها) رواه البيهقي في سننه والطبراني في معجمه، وفي إسناده مقال.

الأضحية عن الميت:

يَرِدُ إلى دائرة الإفتاء كل عام الكثير من الأسئلة عن مشروعية الأضحية عن الميت؛ حيث يرغب بعض الناس يوم عيد الأضحى أن يذبح أضحية عن أبيه أو عن قريبه المتوفى فما الحكم الشرعي في ذلك؟

لا شك أن الأضحية عن الميت من المسائل التي اختلف فيها العلماء، والذي نراه أن الأضحية عن الميت جائزة، وهذا مذهب الحنابلة، وبه قال العبادي من الشافعية، وهو اختيار ابن تيمية، ونُقِلَ عن بعض المالكية والحنفية.

وعقد أبو داود في سننه باباً سماه: (باب الأضحية عن الميت) روى فيه عَنْ حَنَشٍ قَالَ: رَأَيْتُ عَلِيًّا يُضَحِّي بِكَبْشَيْنِ، فَقُلْتُ لَهُ: مَا هَذَا؟ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْصَانِي أَنْ أُضَحِّيَ عَنْهُ؛ فَأَنَا أُضَحِّي عَنْهُ.

وروى أبو داود أيضاً عن جابر رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (اللَّهُمَّ مِنْكَ وَلَكَ، وَعَنْ مُحَمَّدٍ وَأُمَّتِهِ، بِاسْمِ اللهِ واللهُ أَكْبَرُ) ثُمَّ ذَبَحَ. ومن المعلوم أن من أمة محمد صلى الله عليه وسلم من هو ميت، وقد جعلها صلى الله عليه وسلم لكل أمته.

وقد تضافرت النصوص الشرعية الدالة على وصول ثواب الأعمال للأموات، ومن ذلك جواز الصوم عن الميت إذا مات وعليه صيام، وكذلك جواز الحج عنه، وقد ثبت ذلك بالأحاديث الصحيحة؛ فإذا كان الصوم -وهو عبادة بدنية- والحج -وهو عبادة بدنية مالية- يصل ثوابهما إلى الميت؛ فإن الأضحية من باب أولى يصل ثوابها إلى الأموات، ثم إن العلماء أجمعوا على وصول ثواب الصدقات إلى الأموات، والأضحية من جملة الصدقات ولا تخرج عنها؛ لهذا كله فإنا نرى جواز الأضحية عن الميت، والله تعالى أعلم، وهو الهادي إلى سواء السبيل. والحمد لله رب العالمين.

رياض الحكمة

إعداد الباحث / المحسن علي العماوي

شهر ذو الحجة

تسميته:

سمي بذي الحجة لأن العرب كانت تخرج فيه لحج بيت الله الحرام، ومن أسمائه التي وضعتها العرب في الجاهلية: (بُرَك) إشارة إلى بروك البعير للنحر.

ما يسن فعله في شهر ذي الحجة:

١. الاجتهاد في العبادة والصيام والذكر، والإكثار من قراءة القرآن، وخاصة في العشر الأوائل منه.

٢. صيام يوم عرفة لغير الحاج.

٣. ذبح الأضاحي يوم العيد.

٤. أداء الحج والعمرة.

من أهم الأحداث التي وقعت فيه:

١. بيعة العقبة الأولى والثانية.

٢. إسلام حمزة وعمر بن الخطاب رضي الله عنهما.

٣. حجة الوداع سنة (١٠)هـ.

٤. مقتل عمر بن الخطاب رضي الله عنه سنة (٢٣)هـ.

٥. وفاة أبي موسى الأشعري رضي الله عنه سنة (٤٤)هـ.

٦. وفاة عبد الله بن عمر رضي الله عنه سنة (٧٣)هـ.

أحب الناس إلى الله أنفعهم للناس

عن ابن عمر رضي الله عنه أن رجلاً جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله، أي الناس أحب إلى الله؟ وأي الأعمال أحب إلى الله؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أحب الناس إلى الله تعالى أنفعهم للناس، وأحب الأعمال إلى الله تعالى سرور تدخله على مسلم، أو تكشف عنه كربة، أو تقضي عنه ديناً، أو تطرد عنه جوعاً، ولأن أمشي مع أخ في حاجة أحب إليَّ من أن أعتكف في هذا المسجد -يعني مسجد المدينة- شهراً، ومن كف غضبه ستر الله عورته، ومن كظم غيظه -ولو شاء أن يمضيه أمضاه- ملأ الله قلبه رجاء يوم القيامة، ومن مشى مع أخيه في حاجة حتى يتهيأ له أثبت الله قدمه يوم تزول الأقدام) رواه الطبراني وأبو يعلى.

يا راحلين إلى منى

قال الشيخ عبد الرحيم البرعي اليمني رحمه الله -في قصيدة تحكي شوقه إلى بيت الله الحرام- وقد حُمِلَ على جمل ليحج، وكان يتمنى أن يموت في مدينة رسول الله:

يا راحلين إلى منى بقيادي ... هيجتموا يوم الرحيل فؤادي
سرتم وسار دليلكم يا وحشتي ... الشوق أقلقني وصوت الحادي
وحرمتموا جفني المنام ببعدكم ... يا ساكنين المنحنى والوادي
ويلوح لي ما بين زمزم والصفا ... عند المقام سمعت صوت منادي
ويقول لي يا نائماً جد السُّرى ... عرفات تجلو كل قلب صادي
من نال من عرفات نظرة ساعة ... نال السرور ونال كل مرادي
تالله ما أحلى المبيت على منى ... في ليل عيد أبرك الأعياد
ضحوا ضحاياهم ثم سال دماؤها ... وأنا المتيم قد نحرت فؤادي
لبسوا ثياب البيض شارات اللقاء ... وأنا الملوع قد لبست سوادي
يا رب أنت وصلتهم صلني بهم ... فبحقهم يا رب فُكَّ قيادي
فإذا وصلتم سالمين فبلغوا ... مني السلام أُهيل ذاك الوادي
قولوا لهم عبد الرحيم متيم ... ومفارق الأحباب والأولاد
صلى عليك الله يا علم الهدى ... ما سار ركب أو ترنم حادي

ثلاث في ثلاث

* عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان: أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما، وأن يحب المرء لا يحبه إلا لله، وأن يكره أن يعود في الكفر كما يكره أن يقذف في النار (متفق عليه).

* عن جابر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ثلاث من كن فيه ستر الله عليه كنفه، وأدخله جنته: رفق بالضعيف، وشفقة على الوالدين، وإحسان إلى المملوك (رواه الترمذي).

* عن خالد بن يزيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ثلاث من كن فيه فقد وقي شح نفسه: من أدى الزكاة، وأقرى الضيف، وأعطى في النائبة (رواه ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني).

فتاوى منتقاة في أحكام الحج

سماحة المفتي العام / الدكتور نوح علي سلمان

س١: ما الغاية من الحج: هل هو عبادة، أم هو مؤتمر إسلامي، وهل الغايتان متحققتان أم أن الثانية مقصورة على بعض علماء المسلمين؟

الجواب:

الحج عبادة من العبادات، وركن من أركان الإسلام، والعبادات لا تُعلَّل بعلة، بل تُؤدَّى امتثالاً لأمر الله تعالى، وله فوائد تعود على الحجاج وأهل الحجاز خاصة والمسلمين عامة، فقد قال الله تعالى: ﴿لِّيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ﴾ الحج/٢٨، وهي منافع كثيرة لا تُحصى وبعضها يكون في عصر دون عصر، ومن ذلك أن الحج مؤتمر عظيم يجتمع فيه المسلمون ويتعارفون بالطرق الرسمية والشعبية.

وإذا كانت فريضة الحج متحققة بلا ريب فإن الاجتماع والتعارف حاصل أيضاً بتلاقي علماء المسلمين وهم الممثلون للأمة، ونأمل أن يكون هذا الاجتماع أشمل والقضايا التي يبحثها أعم والله الموفق.

س٢: ما حكم التوكيل في الحج؟

الجواب:

يجوز التوكيل بالحج في حالتين:

الأولى: إذا تُوفي إنسان مسلم قد وجب عليه الحج ولم يحجّ، يجب على ورثته أن يستأجروا من تركته من يحجّ عنه، ولو حج عنه مسلم متبرّعًا جاز سواء كان من ورثته أم لا.

الثانية: إذا كان المسلم مريضًا مرضًا لا يُرجَى شفاؤه أو هرمًا لا يستطيع السفر، وله مال، وجب عليه أن يُوكِّل من يحجّ عنه ولو بأجرة.

س٣: ما الحكم الشرعي في توسعة المسعى بين الصفا والمروة؟

الجواب:

روى الإمام البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما في قصة إسكان إبراهيم عليه السلام لولده إسماعيل وأمه في مكة المكرمة وانبثاق ماء زمزم ما يلي: (... وَعَطِشَ ابْنُهَا، وَجَعَلَتْ تَنْظُرُ إِلَيْهِ يَتَلَوَّى -أَوْ قَالَ: يَتَلَبَّطُ- فَانْطَلَقَتْ كَرَاهِيَةَ أَنْ تَنْظُرَ إِلَيْهِ، فَوَجَدَتِ الصَّفَا أَقْرَبَ جَبَلٍ فِي الأَرْضِ

يَليهَا، فَقَامَتْ عَلَيْه، ثُمَّ اسْتَقْبَلَت الْوَادي تَنْظُرُ هَلْ تَرَى أَحَدًا فَلَمْ تَرَ أَحَدًا، فَهَبَطَتْ منَ الصَّفَا، حَتَّى إذَا بَلَغَت الْوَادي رَفَعَتْ طَرَفَ درْعهَا، ثُمَّ سَعَتْ سَعْيَ الإنْسَان الْمَجْهُود، حَتَّى جَاوَزَت الْوَادي، ثُمَّ أَتَت الْمَرْوَة، فَقَامَتْ عَلَيْهَا وَنَظَرَتْ هَلْ تَرَى أَحَدًا، فَلَمْ تَرَ أَحَدًا...) رواه البخاري/ ٣٣٦٤.

فالحديث واضح في أن الصفا جبل، والمروة جبل آخر، وأن أم إسماعيل أسرعت في مشيها في الوادي، وهذا هو المكان الذي يُسرع فيه الساعون بين الصفا والمروة الآن، وهو معروف، فإذا تصوَّرنا قمة الصفا وبداية المكان الذي يسرع فيه الناس -وهذا يُمثِّل طول سفح جبل الصفا من هذه الجهة- ثم نظرنا إلى قمة الصفا ومكان زمزم -وهذا يُمثل طول السفح من الجهة أخرى-، ونظرنا مرة ثالثة إلى قمة الصفا وآخر الانحدار من الجهة الثالثة (غير التي تلي الجبل الذي بنيت عليه القصور): علمنا أنَّ امتداد الجبل من الجهة الرابعة ليس مقتصرًا على ما كان يسعى منه الناس، وكذلك نقول في حق جبل المروة إذا لاحظنا قمتها ومدى بعدها عما بين الميلين الأخضرين وعن مكان زمزم.

والناس إنما خصصوا للسعي بين الجبلين طريقًا على قدر حاجتهم، كما أنهم كانوا ينزلون في عرفات على قدر حاجتهم، وعرفات أوسع من ذلك بكثير.

ونخلص من هذا إلى أن التوسعة إن كانت ما بين امتداد جبل الصفا وامتداد جبل المروة فالسعي فيها صحيح، وإلا فلا.

والقول الفصل في تحديد امتداد الجبلين للعلماء الجيولوجيين، وقد علمت من أحدهم أنه قد توفرت اليوم وسائل علمية تُبَيِّنُ امتداد أيِّ جبل من الجبال، فحبذا لو رجع إليهم في هذا الأمر، ويكون قولهم هو الفصل في الموضوع.

ولا شك أن توسعة الحرمين وأماكن المشاعر مما يُسَهِّلُ على الحجاج والمعتمرين أداء الواجبات الدينية، وهو عمل مبرور يُشكر عليه مَن قام به في القديم والحديث، وتزايد عدد ضيوف الرحمن بسبب سهولة المواصلات يجب أن يواكبه تأمين راحتهم، والتيسير عليهم بما لا يخالف أحكام الشريعة الإسلامية. والله تعالى أعلم.

س٤: ما حكم الطواف عن طريق الشريط الكهربائي، دون الحركة البدنية، حيث إن هناك دراسة حول هذا الموضوع لعمل هذا المطاف لكبار السن؟ وجزاكم الله خيرًا.

الجواب:

ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم طاف راكبًا (رواه مسلم)، فإذا اتُّخذَت وسيلة للطواف بحيث يركب الطائف وتسير به تلك الوسيلة؛ فالطواف صحيحٌ ومقبول، لكن ينبغي للشريط الكهربائي أن لا يُغيِّرَ معالمَ المسجد الحرام، وأن يكون لذوي الأعذار من المرضى وكبار السن. والله تعالى أعلم.

س٥: ما حكم رمي الجمار عن طريق الركوب في السيارة دون النزول منها؟

الجواب:

يجوز ذلك، بل الأَوْلى أن يَرمِيَ الحاجُّ جمرةَ العقبة يوم النحر راكبًا إذا كان قد دخل (منى) راكبًا، ويرمي أيامَ التشريق ماشيًا، إلا يومَ النفر: فراكبًا، وهو مذهب الإمام الشافعي، وذلك لحديث جابر رضي الله عنه قال: رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرْمِي عَلَى رَاحِلَتِه يَوْمَ النَّحْرِ، وَيَقُولُ: (لِتَأْخُذُوا مَنَاسِكَكُمْ، فَإِنِّي لا أَدْرِي لَعَلِّي لا أَحُجُّ بَعْدَ حَجَّتِي هَذِه) رواه مسلم (١٢٩٧).

مع ملاحظة أن ركوب السيارة ووسائط النقل الأخرى متعذِّرٌ هذه الأيام، ولا يُسمَح به لزحمة الحجيج وتدافعهم، تخفيفًا على الناس.

لكن إذا اتُّخذت وسيلةٌ أخرى يرمي بها الحجاج الجمار وهم راكبون دون إيذاء فلا بأس. والله تعالى أعلم.

س٦: ما حكم رمي جمرة العقبة من الجهة الشمالية، حيث كان هناك جبل في السابق، ثم تم إزالته حديثًا، واختلف الناس في الرمي من هذه الجهة؟

الجواب:

يجوز رمي جمرة العقبة من الجهة الشمالية، ومن أي جهة كانت، وعليه عمل الناس في هذه الأيام، خاصة مع وجود الزحام.

يقول الإمام النووي رحمه الله: "يستحب أن يقف تحتها -أي جمرة العقبة- في بطن الوادي، فيجعل (مكة) عن يساره، و(منى) عن يمينه، ويستقبل العقبة والجمرة، ويرميها بالحصيات السبع، وهذا هو الصحيح في مذهبنا، وبه قال جمهور العلماء... وأجمعوا على أنه من حيث رماها جاز، سواء استقبلها، أو جعلها عن يمينه، أو عن يساره، أو رماها من فوقها، أو أسفلها، أو وقف في وسطها ورماها". شرح مسلم (٩/٤٢-٤٣). والله تعالى أعلم.

س٧: ما الحكم إذا لم يستطع الحاج أن يرمي جمرة العقبة يوم العيد؟

الجواب:

من لم يستطع أن يرمي جمرة العقبة يوم العيد حتى غابت الشمس جاز له أن يرميها بعد ذلك في أيام التشريق الثلاثة، ويجوز له أن يرميها في ليالي أيام التشريق.

س٨: ما الحكم إذا لم يستطع المتمتع أو القارن ذبح الهدي أيام التشريق، وبالتالي ذهبت أيام التشريق وأيام الصوم التي قبل عرفة؟

الجواب:

يجب على المتمتع والقارن دم؛ أي: ذبح شاة، فإن لم يجد دمًا وجب عليه أن يصوم ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجع إلى أهله، فإن لم يستطع أن يصوم في الحج صام العشرة إذا رجع إلى أهله، وفرّق بين الثلاثة والسبعة بمقدار أربعة أيام (يوم النحر وأيام التشريق) ومدة السفر من مكة إلى بلده، مع العلم بأن دم التمتع والقران وما وجب بفعل حرام أو ترك واجب يجوز ذبحه بعد أيام التشريق، لكن يُشترط أن يكون الذبح بالحرم المكي.

أما صيام أيام التشريق فلا يصحّ، ومن لم يقدر على ذبح الشاة وأراد الصيام يُحرم بالحج يوم السادس من ذي الحجة، ويصوم السادس والسابع والثامن ليكون يوم التاسع مفطرًا، وكذا يوم العيد وأيام التشريق.

س٩: ما هو الحكم إذا عصى الحاج؟

الجواب:

الواجب على الحاج أن يحترز من الذنوب أكثر من غيره، قال الله تعالى: ﴿ٱلْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَٰتٌ ۚ فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ ٱلْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِى ٱلْحَجِّ ۗ وَمَا تَفْعَلُوا۟ مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمْهُ ٱللَّهُ ۗ وَتَزَوَّدُوا۟ فَإِنَّ خَيْرَ ٱلزَّادِ ٱلتَّقْوَىٰ ۚ وَٱتَّقُونِ يَٰٓأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ﴾ البقرة/١٩٧، لكن لو وقعت منه المعصية أثناء الإحرام لا يفسد حجه إلا في حالة واحدة هي أن يجامع زوجته أو غيرها؛ لأن الجماع حرام على المحرم ويفسد به الحج بإجماع العلماء، ويجب عليه الفدية.

أما بعد الحج فالمعصية لا تنقض الحج ولا يطالب العاصي بتجديد حجه ليكفّر عن ذنبه بل أمره إلى الله ونرجو له المغفرة إذا تاب توبة نصوحًا، وكذا كل مذنب تاب ترجى له التوبة.

س١٠: ما هو يوم التروية؟

الجواب:

هو اليوم الثامن من ذي الحجة، وسمي بذلك لأن الحجاج يرتوون فيه من الماء من أجل ما بعده من أيام.

س١١: مات إنسان وهو تارك للصلاة ولم يحج، هل يجوز أن يحجّ عنه أولاده؟

الجواب:

تارك الصلاة ذنبه عظيم جدًّا، وموقفه بين يدي الله موقف عصيب، ويكفي أن نذكر أن أهل

النار عندما يُسألون: ﴿مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرَ﴾ المدثر/٤٢، يقولون: ﴿لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ ﴿٤٣﴾ وَلَمْ نَكُ نُطْعِمُ الْمِسْكِينَ ﴿٤٤﴾ وَكُنَّا نَخُوضُ مَعَ الْخَائِضِينَ ﴿٤٥﴾ وَكُنَّا نُكَذِّبُ بِيَوْمِ الدِّينِ ﴿٤٦﴾ حَتَّىٰ أَتَانَا الْيَقِينُ ﴿٤٧﴾﴾ المدثر/٤٣-٤٧ يقول تعالى بعدها: ﴿فَمَا تَنفَعُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ﴾ المدثر/٤٨.

وهذا لا خلاف فيه بين أهل الإسلام لكن لا نحكم بكفره ما لم يكن قد ترك الصلاة جحودًا لها أو استخفافًا بحقها. وبناء على ذلك يجب على الورثة أن يُخرجوا من تركته من يحج عنه، أو يحج عنه أحدهم بعد أن يكون قد حج عن نفسه كما هو الحال في كل مسلم مات وقد وجب عليه الحج ولم يحج، ونرجو أن يصله ثوابه إن مات على الإيمان.

س١٢: من نوى الحج مفردًا أو قارنًا أو متمتعًا، هل يستطيع تغيير النية بعد دخول مكة؟

الجواب:

من نوى العمرة في أيام الحج جاز له أن يُدخل الحج عليها ليكون قارنًا ما لم يشرع في طواف القدوم، أما إذا نوى الحج مفردًا فليس له أن يدخل عليه العمرة ليكون قارنًا.

س١٣: هل يجب على المسلم أن يبيع من أرضه لتوفير نفقة الحج، علمًا بأنه قد لا تتوفر له نفقته من مصدر آخر؟

الجواب: يجب بيع الأرض التي يستغلها للزراعة من أجل توفير نفقات الحج؛ لأن وجودها احتياط للنفقة في المستقبل، والحج واجب عليه في الحال. وفي المذهب الشافعي قول آخر مرجوح بعدم وجوب بيع الأرض من أجل نفقات الحج. قال في "مغني المحتاج" (٤٦٥/١): "ويلزم من له مستغلّات يحصّل منها نفقة أن يبيعها ويصرفها لما ذكر في الأصحّ... والثاني لا يلزمه لئلا يلتحق بالمساكين".

س١٤: هل يجزئ طواف القدوم عن طواف العمرة؟

الجواب: إذا كان الإنسان المسلم مُحرماً بعمرة ووصل إلى المسجد الحرام، فإنه يبدأ بالطواف. وهذا الطواف ركن من أركان العمرة، ووقته عند القدوم إلى المسجد الحرام وبعده يسعى ويحلق أو يقصر وبهذا تتمّ عمرته، فيدخل طواف القدوم في طواف الركن كمن دخل إلى مسجد فوجد الصلاة قائمة فإنه يصلي مع الجماعة ولا يُطالب بسنة تحية المسجد.

ولا فرق في هذا بين أن يكون الإنسان متمتِّعًا بالعمرة إلى الحج، وبين أن يكون ذاهبًا للعمرة فقط، وبعد تمام عمرته له أن يتعبد بالطواف مرات متعددة، لكن لا يتعبد بتكرير السعي.

وأما من أحرم بالحج مفردًا أو قارنًا فإنه إذا وصل إلى المسجد الحرام بدأ بطواف القدوم؛ لأن طواف الركن (أي طواف الإفاضة) لم يأت زمنه بعد فهو يكون بعد الوقوف بعرفة.

فالمحرم هنا كمن دخل إلى المسجد قبل أن تُقام الصلاة فيبدأ بتحية المسجد.

س١٥: هل يجوز للمسلم أن يحج عن غيره قبل أن يحج عن نفسه؟

الجواب:

لا يجوز لمن لم يحج عن نفسه أن يحج عن غيره؛ لما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم سمع رجلاً يقول: لبيك عن شبرمة. قال: (ومن شبرمة؟) قال: أخ لي أو قريب لي. فقال: (حججت عن نفسك؟) قال: لا. قال: (حج عن نفسك ثم حج عن شبرمة) رواه أبو داود وابن ماجه وصحّحه ابن حبان، ولأن الإنسان مطالب بإسقاط الواجبات عن نفسه قبل أن يُسقطها عن غيره.

س١٦: هل يجوز للمتمتع والقارن أن يذبح الهدي قبل يوم النحر؟

الجواب:

ما يقدمه الحاج من ذبائح نوعان:

١. نوع واجب، كالذي يجب على المتمتع والقارن ومن ترك واجبًا أو ارتكب محظورًا.

٢. نوع تطوّع، كالذي يذبحه الحاج دون أن يكون واجبًا عليه.

ومكان ذبح النوعين هو الحرم؛ أي مكة المكرمة والمنطقة المحيطة بها.

أما زمان الذبح لهدي التطوع فهو زمان ذبح الأضحية؛ أي بعد صلاة عيد الأضحى حتى آخر أيام التشريق.

وأما زمان ذبح الهدي الواجب عند الشافعية فهو زمن وجود السبب الموجب له، فالمتمتع مثلاً يجب عليه الدم عندما يحرم بالحج؛ لأنه قبل ذلك لم يفعل ما يوجب الدم، فإذا أحرم بالحج جاز له أن يذبح الهدي ويستمرّ وقته إلى مالا نهاية.. حتى ولو بعد أيام التشريق، فإن عجز انتقل إلى البدل وهو صيام ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجع إلى أهله.. لكن لو صام بعد أيام التشريق كان صومه قضاء.

والقارن يجب عليه الدم بعد إحرامه بالحج والعمرة معًا.. ومن ذلك الوقت يجوز له ذبح الهدي الواجب.

ومعلوم أن القارن والمتمتّع يحرمان بالحج قبل يوم النحر؛ فيجوز لهما الذبح قبله، لكن المذاهب السنية الثلاثة الأخرى لم تجز الذبح إلا يوم النحر ولذا ينبغي مراعاة مذاهبهم فلا يذبح الحاج إلا بعد صلاة عيد الأضحى ليكون نسكه مقبولاً عند جميع الفقهاء.

س١٧: هل يجوز للمرأة أن تحج من تركة زوجها قبل قسمتها؟

الجواب:

إذا أخذت من التركة مقدار حصتها الشرعية وحجّت بها فلا بأس في ذلك، وإن أخذت أكثر من حصتها لم يجز لها أن تفعل ذلك إلا بإذن بقية الورثة، فإن كان من الورثة قاصرين لم يجز الأخذ من حصصهم؛ لأن القاصر لا يجوز الأخذ من ماله والتبرع منه.

س١٨: هل يجوز للمرأة أن تحج مع أختها التي مع زوجها؟

الجواب:

إذا كان الحج فرضًا لم يجب على المرأة أن تخرج إليه إلا مع زوج أو محرم أو نساء ثقات بحيث يستطعن حماية بعضهن، ويستطعن القيام بمن تمرض منهن. وإن كان الحج نافلة لم يجز لها أن تخرج إلا مع زوج أو محرم فقط، وزوج الأخت ليس محرمًا فلو لم يكن في القافلة من يهتمّ بأمرها من النساء إلا أختها لم يجب عليها أن تحجّ، لكن يجوز لها أن تحج في هذه الحالة إذا أمنت على نفسها؛ لأن الوجوب غير الجواز (مغني المحتاج ١/٤٦٧).

س١٩: هل يجوز للمرأة أن تسافر للحج مع خالتها وزوج خالتها؟

الجواب:

لا يجوز للمرأة أن تسافر إلا مع زوج أو محرم، و يجب عليها أن تخرج لحج الفريضة مع نساء ثقات، بحيث يستطعن دفع المعتدي عليهن، وتمريض من تمرض منهن، أما حجّ النافلة فلا تخرج إلا مع زوج أو محرم، وزوج خالتها ليس محرمًا لها. ووجود خالتها فقط لا يكفي، لكن لو وجدت في القافلة مجموعة من النساء فلا بأس كما ذكرنا شريطة أن يكون الحج فرضًا، والمراد بحج الفرض: حجة الإسلام، والحج الواجب بنذر أو فوات أو إحصار.

هذا من حيث وجوب الحج، لكن يجوز لها أن تخرج لحجّ الفريضة مع امرأة واحدة إذا أمنت على نفسها؛ لأن الجواز غير الوجوب (مغني المحتاج ١/٤٦٧)، فإذا كانت خالتها ثقة وزوج خالتها مأمونًا جاز لها الخروج معها لحج الفريضة، ولا يجب عليها ذلك.

س٢٠: امرأة زوجها متوفى، هل يجوز أن تذهب مع والد زوجها للحج؟

الجواب:

والد الزوج محرم على زوجة الابن حرمة مؤبدة كحرمة أبيها وابنها، ولذا يجوز أن تذهب معه إلى الحج ما لم يوجد مانع آخر.

الحج .. أحكام وحِكَم

فضيلة المفتي / الشيخ حسان أبو عرقوب

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، أما بعد:

فهذه نبذة من أحكام فريضة الحج وبعض الحِكَم المتعلقة بها، وهي تأملات اجتهدت فيها وأرجو أن أكون قد وُفِّقْتُ في تحريها، سائلاً المولى تعالى أن ينفعنا بها:

١. قبل أن يبدأ المسلم رحلة الحج يجب عليه أن يؤدي ما عليه من واجبات، فإن كان عليه دين أداه إلى صاحبه، أو استأذن منه في السفر إلى الحج، وإن كان قد آذى مسلماً تحلل منه، وطلب منه المسامحة.

من حكم ذلك: أن يطهر الحاج نفسه من حقوق العباد، فربما لا يرجع إلى أهله، ولا يتمكن أهله من الوفاء بهذه الحقوق، فيبادر هو بالوفاء قبل خروجه، تحرزاً من تعذر ذلك في المستقبل، ثم ليكون الحاج صافي الذهن خالي البال؛ فيزيد خشوعه، ويحسن إقباله على الله تعالى.

٢. يتعلم قبل سفره ما لا بد منه من أحكام الحج، وقد عد الإمام الغزالي هذا التعلم فرض عين على كل من أراد أداء هذه الفريضة.

من حكم ذلك: أن يعبد الحاج الله تعالى كما أراد الحق سبحانه، وأن يتأسى بالنبي الأعظم صلى الله عليه وسلم، ولكي لا يقع في أي محظور يفسد حجه وهو لا يعلم، ولا يعذر بجهله؛ إذ لا عذر لجاهل في بلاد المسلمين.

٣. إذا أراد أن يحرم سواء أكان من بيته أم من الميقات يغتسل أولاً، ثم يلبس ثياب الإحرام وهي إزار ورداء غير محيطين، ثم يتوجه إلى القبلة ويقول: لبيك اللهم بحج، ويسمي نوع النسك الذي يحرم به ناوياً ذلك بقلبه أيضاً.

من حكم ذلك: أن يتذكر الحاج أنه سيمر عليه يوم يُزال عنه لباسه رغماً عنه، وأنه لن يخرج من الدنيا بأكثر مما يلبسه في إحرامه فيعمل الصالحات استعداداً لذلك اليوم، وأن الناس سواسية لا فرق بينهم، فكلهم يرتدي ذات اللباس. وليخرج الحاج عن عادته في لباسه؛ ليكون ذلك مذكِّراً له ما هو فيه من عبادة فيشتغل بذكر ربه سبحانه.

٤. إذا شارف المحرم دخول مكة سُنَّ له أن يغتسل لدخولها، والأفضل الاغتسال عند بئر (ذي طوى).

من حكم ذلك: أن يتذكر الحاج مكانة المكان الذي هو مقبل عليه، وأن يتذكر أن يغسل قلبه من المعاصي كما يغسل بدنه استعداداً لدخول هذا المكان المعظم.

٥. يتجه فور وصوله مكة إلى البيت الحرام قاصداً طواف القدوم، إن كان قد نوى الحج. ويجب في الطواف: ستر العورة، والطهارة من الحدث والنجس؛ فلو أحدث في أثناء الطواف تطهر وبنى.

من حكم ذلك: أن يتذكر الحاج أن الطواف صلاة فيشترط فيه ما يشترط في الصلاة، فيتذكر الطائف أنه يناجي ربه في بيته، فلا يخطر سواه على قلبه، ولا يسأل حاجته من غيره. وليتذكر أن الكون كله في حركاته وسكناته يسبح الله تعالى، فكيف يكون هو من الغافلين!

٦. إذ انتهى من طوافه صلى خلف مقام إبراهيم ركعتي سنة الطواف.

من حكم ذلك: أن يتذكر الحاج سيدنا إبراهيم الخليل وابنه إسماعيل عليهما السلام، وكيف امتثلا للأمر الإلهي ببناء الكعبة، وكيف كان ثوابهما بأن خلد مقام إبراهيم عليه السلام، بل وجعل الصلاة خلف هذا المقام شعيرة من شعائر الحج.

٧. يخرج من باب الصفا للسعي، ويصعد على الصفا مبتدئاً بالسعي، ثم ينحدر من الصفا ويمشي حتى يأتي العلم الأخضر فيرمل حتى يصل إلى العلم الثاني فيمشي حتى يصل إلى المروة فهذا شوط. ثم ينحدر من الصفا ويمشي حتى يأتي العلم الأخضر فيرمل حتى يصل إلى العلم الثاني فيمشي حتى يصل إلى المروة فهذا شوط ثانٍ.

من حكم ذلك: أن يتذكر الحاج السيدة هاجر (أم إسماعيل) وكيف رضيت بالبقاء بواد غير ذي زرع معتمدة على ثقتها بالله، وكيف أخذت بالأسباب حيث كانت تسعى بين الصفا والمروة، لتؤكد حسن توكلها على الله، وأن الله تعلى مع العبد مادام العبد يثق بمولاه.

٨. يقف الحاج بعرفات بعد زوال الشمس، ويمكث فيها إلى غروب الشمس.

من حكم ذلك: أن يتأمل الحاج هذه الجموع، وتلك الأمم التي جاءت وأقبلت من كل فج عميق، كيف اجتمعت على صعيد واحد، وهذا الموقف هو ما سيكون يوم القيام، حيث يحشر الناس في صعيد واحد حفاة عراة غرلاً، لا فرق بين كبير وصغير، بين عظيم وحقير، بين غني وفقير، كلهم سواسية كأسنان المشط، لا فضل بينهم لعربي على أعجمي إلا بالتقوى، كلهم

يرفع يديه سائلاً حاجاته من رب كريم، يرجو رحمته، ويخشى عذابه، وعيناه تذرفان بالبكاء من خشية الله تعالى.

٩. يسير الحاج لـ(منى) بعد طلوع الشمس يوم النحر، فإذا وصلها وجب عليه أن يرمى جمرة العقبة.

من حكم ذلك: أن يتذكر الحاج عدوه إبليس الذي أقسم بعزة الله على إضلال بني آدم عليه السلام، فيرجمه مشهراً الحرب عليه ومعلنها حرباً أبدية لا سلام يتخللها، ولا راحة منها حتى تفارق الروح الجسد. وليعلم أن هذه الشعيرة فيها تخليد لآل إبراهيم عليه السلام الذين امتثلوا لأمر الله تعالى، ورجموا إبليس اللعين، وهذا حال كل من أطاع مولاه.

١٠. إذا انتهى الحاج من الرمي ذبح هديه إن كان معه هدي، والهدي ما يسوقه الحاج من النعم ليهديه لمكة وحرمها تقرباً إلى الله تعالى.

من حكم ذلك: إحياء ذكر سيدنا إبراهيم، وكيف أنه أطاع الله تعالى وأراد أن يذبح ولده الذي رزقه الله به بعد طول صبر وانتظار. وإحياء ذكر سيدنا إسماعيل الذي استسلم لقضاء الله تعالى وسلم نفسه لأبيه ليفعل ما أُمِرَ به من ذبحه، وهكذا كل طائع يظل ذكره بين الناس باقياً.

١١. ثم يحلق شعره أو يقصر، والأفضل للرجل الحلق، وللمرأة التقصير، والحلق أو التقصير ركن من أركان الحج.

من حكم ذلك: أن يتفاءل الحاج بتساقط ذنوبه كما يتساقط عنه شعره إذا حلقه أو قصره، وليبدأ بعد ذلك مرحلة جديدة بالإقبال على الله والتزام أوامره.

١٢. ثم يرجع إلى (منى) ليبيت فيها، والمبيت بمنى من الواجبات. وبعد زوال الشمس عن وسط السماء أي عند دخول وقت الظهر من أيام التشريق التالية، يدخل وقت الرمي، فيرمي الجمرة الأولى بسبع حصيات، ثم الجمرة الوسطى، ثم جمرة العقبة ويجب ترتيب الجمرات في الرمي.

من حكم ذلك: أن لا تغيب عداوة الشيطان ذلك العدو اللدود عن ذهن الحاج، فتستمر محاربته له عند عودته إلى بلده وحتى الممات.

تأملات في موسم الحج

الباحث زهير ريالات

ها نحن نعيش في تقلُّب ليالي وأيام أشهر الحج، التي تحنّ فيها القلوب إلى العج والثج، وتستشعر الأرواحُ معانيَ الشوق إلى المولى عز وجل.. وقد كان سلفنا الصالحُ إذا أقبلت أشهر الحج هيجت منهم القلوب، وحنَّت أرواحهم إلى الورود على مواطن جود ربهم، واشتاق من اشتاق، وتهيأ من تهيأ، وألحَّ على الله بالسؤال من ألحَّ..

روى الطبري في تفسيره عن ابن عباس رضي الله عنه قال: لما فرغ إبراهيم من بناء البيت قيل له: أذِّنْ في النَّاس بالحَجّ. فقال: ربّ ومَا يبلغ صوتي؟! قال: أذّن وعليَّ البلاغ. والذي كان عليه البلاغ -عز وجل- عليه الإبلاغ، عليه إبلاغ وتبليغ من صَدَقَ في الشوق إلى تلك المواطن..

ولكن.. من يحرك القلوب السواكن، من ينبه الأرواح الغافلة، من يوقظ الأنفس الذاهلة، التي تعرف الشوق إلى الفانيات المنقضيات الملهيات، ولكنها لا تعرف معنى الشوق للورود إلى الحق جل جلاله؟!

أجل أيها الإخوة.. الشوق للورود إلى بيت الله الحرام، ينبغي أن يحركه المؤمن في قلبه إن لم يحرك هو قلبه.. إن لم يحرك الشوق قلبكَ فحرك أنت الشوق في قلبك، وإن لم تكن الأسباب الظاهرة قد تهيأت لك.

كثير من المسلمين يحرمون أنفسهم أجر الحسرة على الوصول إلى تلك المواطن، ويحرمون أنفسهم أجر النية الصالحة، يقول النبي صلى الله عليه وسلم: (مَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللهُ لَهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، فَإِنْ هُوَ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللهُ لَهُ عِنْدَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ إِلَى سَبْعمِئَةِ ضِعْفٍ إِلَى أَضْعَافٍ كَثِيرَةٍ) متفق عليه. وعن جابر بن عبد الله قال: كنا مع النبي في غزاة، فقال: (إِنَّ بِالْمَدِينَةِ أَقْوَامًا مَا سِرْتُمْ مَسِيرًا وَلَا قَطَعْتُمْ وَادِيًا إِلاَّ كَانُوا مَعَكُمْ، حَبَسَهُمُ الْعُذْرُ) رواه البخاري.

هذان الحديثان يشيران إلى قضية مهمة، وهي أن شأن تعلُّقات القلوب بعطاء الله عز وجل، وشأن الإخلاص مع الله.. يترتب عليه شؤون قد لا يدركها الإنسان الذي مُكِّن من العمل صورة، ولم يدرك حقيقته؛ لأن الذي يحجُّ الناس إليه هو الله، الكريم المعطي المحسن المنان المتفضل الذي لا يضيع أجر من أحسن عملاً، فمن صح في قلبه معنى الشوق إلى تلك المواطن، وصدق في معاملة الله عز وجل، وطلب القرب منه.. فإن أدرك فهو المطلوب، وإن لم يدرك لم يفته ثواب الوجهة الصادقة إلى الله تعالى.

ومن المصائب التي نزلت بالأمة -بسبب ما حلَّ بالقلوب من محبة الدنيا- أن كثيراً من المسلمين قد فوتوا نعمة الحسرة على فوات الخير.. وكل مؤمن يفوته خير من الخيرات يجب أن يتحسر عليه، فإن لم يتحسر في الدنيا سيتحسر في الآخرة، عندما يرى الثواب الذي يترتب على الخير الذي ضيعه وهو قادر عليه.. وحسرة الآخرة، لا يستفيد أصحابها إلا زيادة غمٍّ إلى غمٍّ، وهمٍّ إلى همٍّ، لكن الحسرة في الدنيا إذا كانت على فوات الطاعة والخير، فإنها تثيب القلوب صدقاً في الانكسار بين يدي الجبار جل جلاله، وأهل الانكسار والحسرة على فوات الخير، يذوقون حلاوة صدق الوجهة إلى الله بطلب ما عنده.

ما الذي يجعلك تتحسر وتتألم إذا شعرت بقرب موسم الحج ولم يكتب لك، وتشتد حسرتك وتسيل دمعتك إذا رأيت الحجيج في التلفاز وهم يضجون إلى الله: لبيك اللهم لبيك؟!

إن هذه الحسرة التي لا يراك فيها الناس، ويراك فيها جبار السماوات والأرض -الذي يعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور- هي نوع عمل خالص لله عز وجل، قد يفوت على كثير من المترددين على موسم الحج، مع غياب معاني الإخلاص عن قلوبهم.

ولكن من صح شوقه إلى موسم الحج ونيل خيراته بحث عن وسيلة ينال بها أجر الحج، وقد كان الشفيق الرحيم الرؤوف بأمته صلى الله عليه وسلم يراعي أحوال المنكسرين؛ فيستمطر لهم من جود ربه عز وجل ما يَجْبُرُ كسر المنكسرين الذين لا يستطيعون فعل خير استطاعه غيرهم. قال صلى الله عليه وسلم: (من صلى الفجر في جماعة، ثم قعد يذكر الله حتى تطلع الشمس، ثم صلى ركعتين؛ كانت له كأجر حجة وعمرة تامة تامة تامة) رواه الترمذي وحسّنه الألباني.

إذا صحت حسرتك؛ فأقم نفسك في مقام تنال به أجر الحج والعمرة، ومن حدثته نفسه بالشوق إلى الموسم وتعذّر بأن الظروف لم تسمح، ثم لم يجد في نفسه باعثاً يحمله على أن يقوم بفعلٍ قد شهد له الحبيب المصطفى بأن فيه ثواب الحج والعمرة؛ فحسرته صورة وليست حقيقة.

أخي الحاج.. يقول العلماء رحمهم الله: الحج لغة هو القصد، واصطلاحاً: هو قصد بيت الله لأداء النسك. فأنت تقصد في ذهابك أن ترد على الله جل جلاله.

ولكن.. كيف يرضى مؤمن أن يرد على الله بمال من حرام، كيف يرضى أن يذهب إلى الحج، والمال الذي يفد به مأخوذ من الربا، أو من الغش، أو من السرقة؟!

إن خير ما يتزود به العباد في هذه الدنيا هو تقوى الله عز وجل، كما قال تعالى -في وسط آيات الحج: ﴿وَتَزَوَّدُواْ فَإِنَّ خَيْرَ ٱلزَّادِ﴾ (البقرة:١٩٧). إنه الزاد الذي لا غنى للعبد عنه ليقدم على ربه آمناً، وإلا ندم يوم لا ينفع الندم.

ولكن.. ما حال من يحج وقد حشا حجه بالرياء والسمعة.. ما حال من يحج وقد باهى بحجه قبل أن يحج، وعندما يحج، وبعد أن يحج.. ما حال من يحج وهو يخلد إلى الأرض كَسلاً في الموسم يبحث عن العذر، والآخر يبحث عمن يفتيه ليخفف عنه، يريد أن يستعجل النفرة، يريد أن يستعجل الرمي، يريد أن يتخلص من طوافٍ، وكأنه خرج ليريح نفسه من عناء الحركة متمشياً مترفهاً، وكأنه لم يخرج ليريح قلبه من ظلمات ذنوبه ومعاصيه؟!

إنه ينبغي لمن وفقه الله للورود إليه هذه الأيام؛ أن يحرص على الاجتهاد فيها، وأن يتقلل ما أمكن من أشغال الدنيا وصوارفها، فإنما هي لحظات ما أسرع انقضاءها، والسعيد من وُفّق فيها لصالح القول والعمل.

فاتقوا الله عباد الله، واطلبوا في قدوم المواسم تحريك مشاعركم وقلوبكم، فهي المقصودة، والأعمال تابعةٌ لها، ولا تُترَكُ الأعمال الظاهرة، احتجاجاً بورود المعنى على القلوب، فإن ذلك من الزندقة، ولكن الأعمال الظاهرة إذا خلت عن المعاني القلبية، والأشواق الإيمانية، فهي صورةٌ والله عز وجل لا ينظر إلى صورنا، ولكنه اختار قلوبنا لتكون محلاً لنظره..

ما يُسَنُّ فعله في العيد

الباحث علي العلاونة

سنّ الإسلام لنا في العيد سنناً ينبغي على المسلم فعلها، منها:

* **التكبير** ليلة عيد الفطر في البيوت والمساجد والطرقات، ويستمر هذا التكبير حتى يبدأ الإمام بالصلاة، أما في عيد الأضحى فوقت التكبير من صبح يوم عرفة ويستمر إلى عصر آخر يوم من أيام التشريق التي تلي يوم النحر.

* **الغسل والتطيب ولبس الجميل من الثياب؛** لقول أنس رضي الله عنه: (أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نلبس أجود ما نجد، وأن نتطيب، وأن نضحي بأحسن ما نجد) رواه الحاكم. وعن عمران بن حصين رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (إن الله يحب إذا أنعم على عبد نعمة أن يرى أثر نعمته عليه) رواه البيهقي. يعني أن الله تعالى يحب من العبد إظهار نعمته في مأكله وملبسه؛ فإنه شكر فعلي للنعمة، فهو يلبس الجديد إظهاراً لنعم الله تعالى، ويفرح بتوفيق الله تعالى له لأداء العبادة.

* **الأكل قبل الخروج إلى الصلاة في عيد الفطر،** فيأكل المسلم تمرات وتراً. قال أنس رضي الله عنه: (كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يغدوا يوم الفطر حتى يأكل تمرات ويأكلهن وتراً) رواه البخاري. **أما في عيد الأضحى فيسن تأخير الأكل** حتى يرجع المصلي فيأكل من أضحيته إن كان له أضحية.

* **أن يكون ذهابه إلى المسجد من طريق والرجوع من طريق آخر،** سواء كان إماماً أو مأموماً، فعن جابر رضي الله تعالى عنه قال: (كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا كان يوم عيد خالف الطريق) رواه البخاري.

* **التهنئة:** عن جبير بن نفير قال: (كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا التقوا يوم العيد يقول بعضهم لبعض: تقبل الله منا ومنك). فيوم العيد هو يوم الجائزة والعفو والعتق من النار، فيه يوفي الله تعالى الصائمين أجورهم ويغفر لهم ذنوبهم ويعتق رقابهم من النار، يجود الله تعالى فيه بالرحمة على عباده المؤمنين، كما يجود في يوم عرفة على الواقفين بعرفات بالرحمة والمغفرة وتكفير السيئات، ويباهي بهم ملائكته فيقول لهم: (يا ملائكتي.. عبادي أتوني شعثاً غبراً يرجون رحمتي ويخشون عذابي، أشهدكم يا ملائكتي أني قد غفرت لهم).

* **إصلاح ذات البين:** قال تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ﴾ الحجرات/١٠. يقرر الحق عز وجل في هذه الآية أن المؤمنين إخوة تجمعهم أخوة الدين مع أخوة الإنسانية، ومقتضى هذه الآية أن المؤمنين عليهم أن يتعارفوا ولا يتناكروا، وأن يتواصلوا ولا يتقاطعوا، وأن يتحابوا ولا يتباغضوا. لقد حرم الإسلام على المسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث، ولم يرخص للمشاحنين إلا في ثلاثة أيام حتى تهدأ ثائرتهم، ثم عليهم أن يسعوا للصلح والاستعلاء على نوازع الغضب والكبر، وقد مدح الله المؤمنين بقوله: ﴿أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ المائدة/٥٤.

وأخيراً في يوم العيد يتجلى مظهر من مظاهر التواصل والتواد بين المؤمنين؛ فها هم قد اجتمعوا في بيوت الله تعالى ذاكرين له مكبرين خاشعين مخبتين، يؤدون الصلاة، ويهنئ بعضهم بعضاً بما أنعم الله به على عباده، ويتبادلون الزيارات لتوطيد أواصر المحبة والأخوة في الله. والحمد لله رب العالمين.